



MINISTRY OF
HIGHER EDUCATION
Office of the Minister

دولة الكويت



وزارة التعليم العالي
مكتب الوزير

المرجع

التاريخ

قرار

وزير التعليم العالي

رقم (163) بتاريخ 19 / 11 / 1442 هـ

الموافق 29 / 6 / 2021

في شأن تعديل وازافة لشروط ومعايير واجراءات شغل المناصب الآتية
(مدير الجامعة - نواب مدير الجامعة - عمداء الكليات والعمادات النوعية
مساعدى العمداء - مساعدى نواب المدير - رؤساء الأقسام العلمية ومن فى حكمهم)

وزير التعليم العالي (رئيس مجلس الجامعات الحكومية).

- بعد الاطلاع على القانون رقم (76) لسنة 2019 فى شأن الجامعات الحكومية .
- وعلى المرسوم الأميرى رقم (63) لسنة 2021 بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الجامعات الحكومية .
- وعلى قرار وزير التعليم العالي رقم (90) لسنة 2021 الصادر بتاريخ 2021/5/23 .
- وعلى كتاب جامعة الكويت بشأن مقترحات الشروط والمعايير والاجراءات للترشح للمناصب المشار إليها أعلاه.
- وعلى موافقة مجلس الجامعات الحكومية فى اجتماعه رقم (2021/2) المنعقد بتاريخ 2021/6/27 .
- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل.

قرار :-

مادة أولى: يعمل بالتعديل المرفق على شروط شغل المناصب المشار إليها أعلاه وطريقة تعيين عمداء الكليات والعمادات النوعية المضافة والمرفقة .
مادة ثانية : يسرى هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره .

وزير التعليم العالي
رئيس مجلس الجامعات الحكومية

الدكتور / محمد عبداللطيف الفارس

وزير التعليم العالي

نسخة إلى كل من :
- مكتب وزير التعليم العالي .
- مكتب أمين عام مجلس الجامعات الحكومية .
- مدير جامعة الكويت

البدالة : ٢٢٩٠٦٠٢٠ - الداخلى : ٧٥٠٢ / ٦٤٣٦ / ٦٠٠٢ - فاكس : ٢٢٩٠٦٠٩٨ - ص.ب. : ٢٧١٣٠ - الصفاة - الرمز البريدى : ١٣١٢٢ الكويت
Operator : 22906020 - Ext.: 7502 / 6436 / 6002 - Fax : 22906098 - P.O.Box : 27130 Safat - Code No.: 13132 Kuwait

الموقع الإلكتروني : www.mohe.edu.kw

تعديل وإضافة لشروط ومعايير وإجراءات الترشيح
لمناصب الآتية (مدير الجامعة - نواب مدير الجامعة - عمداء الكليات
والعمادات النوعية - مساعدي العمداء - مساعدي نواب المدير - رؤساء
الأقسام العلمية ومن في حكمهم)

أولاً : يستبدل بالبند رقم (1) من أولاً: شروط عامة للترشح النص الآتي:

- 1- أن يكون المتقدم للترشح من أعضاء الهيئة الأكاديمية المتميزين العاملين بالجامعة على النحو الآتي:
 - أن يكون عضواً من أعضاء الهيئة الأكاديمية حال الترشح لمنصب مدير جامعة.
 - أن يكون أستاذاً أو أستاذاً مشاركاً حال الترشيح لمنصب نائب مدير الجامعة.
 - أن يكون أستاذاً وإذا تعذر ذلك يكون أستاذاً مشاركاً حال الترشح للعمادة.
 - أن يكون أستاذاً أو أستاذاً مشاركاً حال الترشيح لمنصب مساعد نائب مدير الجامعة
 - أن يكون أستاذاً أو أستاذاً مشاركاً حال الترشيح لمنصب مساعد عميد.
 - أن يكون أستاذاً مشاركاً على الأقل حال الترشح لرئاسة القسم العلمي.

ثانياً : يضاف البند ثامناً : بشأن طريقة تعيين عمداء الكليات والعمادات النوعية تكون على النحو الآتي:

1- تمارس لجنة اختيار المرشحين لمنصب عميد كلية أو عميد نوعي اختصاصاتها المنصوص عليها في اللائحة التنفيذية لقانون الجامعات الحكومية الصادرة بالمرسوم الأميري رقم (63) لسنة 2021.

2- تختار اللجنة ثلاث مرشحين لمنصب عميد كلية أو عميد نوعي الحاصلين على أعلى الدرجات وفقاً لشروط ومعايير تقييم المرشحين للمناصب المرفقة بقرار وزير التعليم

- العالي رقم (90) لسنة 2021 الصادر بتاريخ 2021/5/23، وترفع توصياتها لمدير الجامعة، توطئة لعرضها على مجلس الجامعة.
- 3- ينتهي عمل اللجنة المشكلة لاختيار المرشحين لمنصب العميد بمجرد رفع توصياتها لمدير الجامعة على النحو المشار إليه في البند (2).
- 4- لمدير الجامعة اختيار أحد المرشحين لمنصب عميد كلية أو عميد نوعي من بين الثلاث مرشحين من قبل اللجنة ويتولى عرضه على مجلس الجامعة للاعتماد.
- 5- يصدر قرار مدير الجامعة بتعيين عميد الكلية أو العميد النوعي لمدة أربع سنوات غير قابلة للتجديد بعد اعتماد مجلس الجامعة.